الفصل الثانى

الترغيب فى النكاح

- الزواج -

الترغيــب فى النكــاح

النكاح -الزواج- سنة من سـنن الله فى الخلـق، وهـو الأسـلوب الذى اختاره الله لإعمار الكون واستمرار الحياة بعد أن أعـد كـلا مـن الزوجين وهيأهما لذلك ومدهما بعقل لايدع الغرائز تنطلق دون وعى كبقية المخلوقات، وأنزل لهم القرآن دسـتوراً وبـه نظـم كافـة الأمـور الخاصة والعامة ومن بيناته أن قـال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا﴾ [النساء:٣] وقـال أيـضاً: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور:٣٢].

والمقصود بالنكاح شرعا : هو عقد يفيد حل استمتاع الرجل من امرأة لم يمنع نكاحها مانع شرعى .

والمقصود بالأيامى جمع أيِّم وهو كل رجل لازوجة له وكل امرأة لازوج لـها بكراً كانت أم ثيبا .

ولقد قال رسول الله ﷺ: **"يا معشر الشباب مـن استطاع مـنكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبـصر وأحـصن للفـرج، ومـن لم يـستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء".**

ومن هذا الحديث نفهم أن الزواج لمن احتاج إليه يعتبر من أهم وجوه الإصلاح، ويدل هذا أيضا على أن من مهام ولى الأمر العمل على صلاح الرعية وتيسير أمورهم وإصلاح حالهم، ولاريب أن الشباب محتاج إلى الزواج ليستعين به على عفة نفسه وغض بصره وحفظ فرجه وليكون أسرة طيبة تنجب الذرية الصالحة.

ومسئولية ولى الأمر تحسين سبل المعيشة وتوفير المسكن الضرورى وإعانة الشاب على أعبائه المالية والاجتماعية.

وعلى من رزقهم الله بسطة فى المال معاونة الشباب الذى يريد الزواج فى كل أموره أسوة بموقف الصحابة والأولين، وذلك هو السبيل إلى قيام المجتمع الفاضل الذى تنتشر فيه الفضيلة وتموت فيه الرذيلة فينشأ النشء على العفة والطهر والشرف والصيانة وبه تفتح أبواب الرزق وتسد أبواب الفقر.

وفى قول الرسول ﷺ"فليتزوج" أمر للشباب التائق إلى النكاح بالتزوج. وقد وجه الخطاب والأمر إلى الشباب ،وقد خصهم بالذكر دون الشيوخ لأن شهوة النساء عندهم أقوى ما يكون، فهم فى عنفوان شبابهم وأوج قوتهم، فأرشدهم ﷺ إلى الطريق الطيب الحلال الذى به ينالون هذه الشهوة، وبذلك يستطيعون التحكم فى أنفسهم وتوجيهها إلى ما يرضى الله عز وجل، ويصونون شبابهم من الانحراف والوقوع فى حمأة الرذيلة.

فى نفس الوقت يعود ذلك على أمتهم بالخير والصلاح، فالشباب إذن فى أمس الحاجة إلى الزواج وهم أقدر على تحمل تبعاته، ولذلك خاطبهم النبى ﷺ وأمرهم بالزواج.

والحق أن التائق إلى النكاح القادر على مؤنه، الخائف على نفسه من الوقوع فى الزنى يجب عليه أن يتزوج لأن عدم التزامه بالنكاح قد يؤدى به إلى الوقوع فى الزنى والعياذ بالله، والزنى من أقبح الفواحش ومن الموبقات، فما أدى إليه وهو ترك الزواج حرام. وما منع منه وهو الزواج واجب. وظاهر صيغة الأمر الوجوب، وقد تبرأ ﷺ من المعرض عن الزواج.

ولو تأملنا حال الشباب اليوم من التخبط الذى يعايشونه وما وصل إليه الحال الآن من أفكار غريبة بل غاية فى الغرابة يستقونها من الحياة المتناقضة والأحوال المتردية التى وصلنا إليها والتى قد تؤدى بهم للتطرف فى أى شىء وعلى أى مستوى سنجد أنه من الواجب على من يستطيع النكاح أن يتزوج حتى يحفظ نفسه وتهدأ روحه وتستقر حياته ويقوى إيمانه ويستقبل الحياة بروح رحبة وإذا كان هذا بالنسبة للشخص المقتدر على الزواج، فماذا عن الفقير **الذى لا يمكنه ذلك؟**

أما من يتوق إلى النكاح ولا يجد المؤن المحتاج إليها للحياة الزوجية فيكره له الزواج لأنه لا يجد ما ينفقه على زوجته فيضيعها.

ومن كان فقيرا عنده الكفاف فالله سبحانه وتعالى قد حثه على

الزواج ووعده بالغنى من فضله، قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٣٢]، وقد زوج النبى ﷺ أحد أصحابه وكان فى غاية الفقر حتى أنه لم يجد خاتما من حديد صداقا لزوجته فزوجه ﷺ على ما معه من القرآن ،وكان رجلا يستطيع العمل والكسب ليكفى نفسه وأهله.. وكم من الناس قد يحجم عن الزواج مع أن عنده الكفاف والكفاية ولكنه يتطلع إلى الحياة المترفة الناعمة، فيحرم نفسه بذلك من الحياة الزوجية السعيدة التى يجد فى ظلها المودة والرحمة والسكن والاستقرار والطمأنينة.. وبذلك يحرم أيضا فتاة مسلمة تتوق إلى الزواج.

وأما من يتوق إلى النكاح ويجد مؤنه ولا يخاف على نفسه العنت فيستحب له النكاح استجابة لأمر الله ولأمر رسول الله ﷺ. ومن لايتوق إلى النكاح ولا يجد مؤنه فيكره لأنه قد لا يعطى المرأة حقها المشروع لتسكن نفسها وتستعف ،ولأنه كذلك قد يعجز عن الإنفاق عليها فيؤدى ذلك إلى ضياعها. كذلك يكره الزواج إذا أدى إلى انشغاله عن العلم والعبادة.

وفى قول الرسول ﷺ:"فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج" غض البصر خفضه كما قال تعالى: ﴿ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ﴾ [لقمان: ١٩] والمراد به هنا صونه عن النظر إلى النساء الأجنبيات وصيانته وحفظه من الوقوع فى الحرام، والحصن هو المكان المنيع وقد سميت المرأة العفيفة محصنة لامتناعها وتساميها عن الحرام.

وذلك يعنى أن هناك وسائل لغض الأبصار وتحصين الفروج، ومن هذه الوسائل لزوم تقوى الله تعالى والخوف منه وذكره ومراقبته، وكذلك البعد عن الاختلاط بالنساء والاختلاء بهن والزواج أقوى هذه الوسائل أثراً وأعظمها نفعا، ذلك أن الذى يتزوج قاصدا إعفاف نفسه وإعطائها حقها المشروع اللازم لها عنده الحلال الطيب الذى يستمتع به متى شاء ،وبهذه المتعة الحلال ترق نفسه وتصفو وتلين وتقنع بما أحل الله لها، ومن ثم فإنه يجد من نفسه القناعة بالحلال والرضا به.

ولقد أخبر رسول الله ﷺ وهو الصادق الصدوق الذى لاينطق عن الهوى أن الزواج أدعى إلى غض الأبصار وحفظ الفروج، فهو الوسيلة التى بها يستقيم الشباب ويسير على النهج السوى وينأى عن طريق الغواية والضلال، وبه يزكى نفسه ويمنعها من هواها.

أما الذى لا يقدم على الزواج من الشباب وقد تهيأت له أسبابه فإنه من الصعب عليه أن يقاوم هذه الشهوة الجامحة، فيسير وراء أهوائه ويتجاوز الحدود ويؤثر شهوات الحياة الدنيا، وبذلك تضعف النفس ويعرض القلب بحب الشهوات.

ولقد تضافرت الأدلة على طلب الزواج والإقدام عليه، قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ [النور: ٣٢]، فقد أمر الله بالزواج ووعد الفقير على ذلكم بالغنىَ والله لا يخلف وعده وفضل

الله عظيم ورحمته واسعة وخزائنه لا تنفد ذلك لأن القصد بالزواج طلب الذرية الطيبة والاستعفاف والرغبة فى سنته ﷺ وهو بالزواج يصون نفسه ويصون أهله ويبنى بيتا مسلما، ويتعاون مع أهله على البر والتقوى فهو جدير إذن بفضله تعالى ورحمته، وقد روى سيدنا أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: **" ثلاثة حق على الله إعانتهم: المجاهد فى سبيل الله، والناكح يريد أن يستعفف، والمكاتب يريد الأداء"** [رواه الترمذى والحاكم والدارقطنى] وصححه.

وقال الصديق ﷺ: أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى.

وقال ابن مسعود ﷺ التمسوا الغنى فى النكاح .. والزواج شرعة حكيمة وسنة قويمة وخيار الناس وهم المرسلون جعل الله لهم الأزواج والذرية .

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]، بل إن الله سبحانه قد خص بعضهم بمزيد من الأزواج لحكمة سامية تعود كلها إلى مصلحة الرسالة والدعوة إلى الله تعالى.

وفى الزواج تنظيم لغريزة فطرية أودعها الله فى الإنسان والحيوان والطير. ولابد من إشباع هذه الغريزة، وقد ميز الله الإنسان عن غيره بالزواج تكريما للإنسان وتفضيلا له.

والزواج وسيلة لبقاء النوع الإنسانى – كما سبق وقلنا – ليظل

الإنسان خليفة الله فى أرضه، وبه يتم بناء أول لبنة فى كيان المجتمع، فإذا صلحت هذه اللبنة صلح المجتمع كله، ولذلك أمرنا الله بأن نختار الطيبات للطيبين والطيبين للطيبات.

وإذا روعى هذا الأساس كان الزواج بحق أعظم نعمة بعد نعمة الإيمان، إذ يشعر الإنسان حينئذ بالسعادة الحقيقية حيث المودة والرحمة والسكن بين الزوجين، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١]، وهذا هو الزواج الذى يتمناه المؤمنون من عباد الرحمن، قال تعالى فى بعض أوصاف عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

وبعد ما مر بنا من آيات قرآنية وأحاديث نبوية نخلص إلى أن المقصود بالزواج هو الاستجابة لأمر الله تعالى والرغبة فى سنة رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يباهى بأمته الأمم يوم القيامة.. يباهى ﷺ بالكثرة الطيبة التى ربيت على أدب الإسلام وخلق القرآن والولد الصالح خير وبركة لوالديه. فإذا مات الوالد وترك ولدا صالحا مؤمنا صادقا يدعو له لم ينقطع عمل والده بعد وفاته.

وإذا مات الولد صغيرا قبل أبيه كان شفيعا له، وكان رحمة له، وكان نعمة له من ربه ودخل الجنة بسبب رحمته له.

وكما ينبغى أن نقصد به الاستعفاف والتحصن وذلك بإشباع هذه الحاجة الفطرية من طريق طيب حلال كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ،

وبذلك يكون زواجه عبادة يثاب عليها،وقد قال رسول الله ﷺ لأصحابه **"وفى بضع أحدكم صدقة" فأخذهم العجب وقالوا أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ فقال ﷺ: أرأيتم لو وضعها فى الحرام أكان عليه وزر؟ قالوا نعم. قال فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر"** (١).

هذا وكل شهوة تقسى القلب إلا شهوة الزوجة فإنها تزيده رقة وصفاء وبهاء ونقاء، ولو لم يتزوج الإنسان لضاع أكثر وقته فى الأمور الحياتية ولما استطاع أن يتفرغ لسعيه على معاشه أو يكون متفرغا تماما لعمله، ولن يكون مستريحا من جهة بيته وأموره المعيشية.

فالزوجة إذن عون له على الدين والدنيا،وهى كذلك من حسنات الدنيا، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، وحسنة الدنيا هى الزوجة الصالحة كما ذكر ذلك بعض المفسرين. وفى الزواج مجاهدة للنفس برعاية شئون الزوجة والأولاد وتحمل مسئولية توجيههم إلى الخير وإبعادهم عن الشر قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦].

ومن أهم مقاصد الزواج كذلك إبقاء النسل بحصول الذرية، فقد خلق الله الإنسان وأعده لعملية الإنجاب لإعمار الأرض، وهذا مراد الله تعالى من خلق الذكر والأنثى، فقد خلق فى الإنسان الجهاز

(١) مسلم.

التناسلى وخلق النطفة فى الفقار وهيأ لـها فى الاثنين عروقا ومجارى، وخلق الرحم قرارا ومستودعا للنطفة، وسلط داعى الشهوة على كل من الذكر والأنثى، فهذه الأفعال العظيمة والآلات دالة على مراد خالقها منها كما دلت على ذلك الآيات والأحاديث الكثيرة ، فكل معرض عن النكاح معطل لما خلق الله عز وجل. معرض عن الحكمة الإلـهية فى خلق الذكر والأنثى وما أمر الله بأمر إلا وافق ذلك الأمر خير الإنسان وسعادته.

قال سيدنا عمر ﷺ: "لا يمنع من النكاح إلا عجز أو فجور"، وبهذا يتبين فضل الزواج الذى أمر به الله عز وجل وأكدت عليه سنة رسول الله ﷺ " ومن لم يستطع فعليه بالصوم"، أى من لم يقدر على النكاح لعجزه عن مؤنه مع رغبته فيه فعليه بالصوم.

وإنما أمر بالصيام ولم يقل مثلا "فعليه بالجوع" بإقلال الطعام والشراب لأنه ﷺ أراد أن ينتقل إلى عبادة مقصودة يثاب عليها وهى الصيام، أما مجرد الجوع من غير نية الصوم فلا ثواب فيه "فإنه له وجاء"(١).

فبذلك الصيام تضعف شهوته ويضعف تأثيرها عليـه وتحكمهـا فيه، فيستطيع إذن أن يغض بصره ويحصن فرجه. وأمـا مـن لم يجاهـد نفسه بالصوم فإنه من الصعب عليه أن يغض بـصره أو يحفـظ فرجـه لقوة داعية الشهوة وتمكنها من الإنسان الذى خلق ضـعيفا لا يقـوى على مقاومتها بدون السلاح الذى دل عليه رسول الله ﷺ.

---

(١) وجاء : أى كسر الشهوة وضعفها .